

فتح القدير

قوله 9 - { وليخش الذين لو تركوا { هم الأوصياء كما ذهب إليه طائفة من المفسرين وفيه وعظ لهم بأن يفعلوا باليتامى الذي في حورهم ما يحبون أن يفعل بأولادهم من بعدهم وقالت طائفة : المراد جميع الناس أمروا باتقاء الله في الأيتام وأولاد الناس وإن لم يكونوا في حورهم وقال آخرون : إن المراد بهم من يحضر الميت عند موته أمروا بتقوى الله وبأن يقولوا للمحتضر قولا سديدا من إرشادهم إلى التخلص عن حقوق الله وحقوق بني آدم وإلى الوصية بالقرب المقربة إلى الله سبحانه وإلى ترك التبذير بماله وإحرام ورثته كما يخشون على ورثتهم من بعدهم لو تركوهم فقراء عالة يتكففون الناس وقال ابن عطية : الناس صنفان يصلح لأحدهما أن يقال له عند موته ما لا يصلح للآخر وذلك أن الرجل إذا ترك ورثته مستقلين بأنفسهم أغنياء حسن أن يندب إلى الوصية ويحمل على أن يقدم لنفسه وإذا ترك ورثة ضعفاء مفلسين حسن أن يندب إلى الترك لهم والاحتياط فإن أجره في قصد ذلك كأجره في المساكين قال القرطبي : وهذا التفصيل صحيح قوله { لو تركوا { صلة الموصول والفاء في قوله { فليتقوا { لترتيب ما بعدها على ما قبلها والمعنى : وليخش الذين صفتهم وحالهم أنهم لو شرفوا أن يتركوا خلفهم ذرية ضعافا وذلك عند احتضارهم خافوا عليهم الضياع بعدهم لذهاب كافلهم وكاسبهم ثم أمرهم بتقوى الله والقول السديد للمحتضرين أو لأولادهم من بعدهم على ما سبق